Decision of the President of the **Communications Regulatory Authority**

رقم (20) لسنة 2019

No. (20) of 2019

باصدار قرار وأمر وفقاً للقواعد الإجرائية لحل النزاعات

قرار رئيس هيئة تنظيم الاتصالات

Issuing a Decision and Order pursuant to the Dispute Regulations

رئيس هيئة تنظيم الاتصالات

The President of Communications Regulatory Authority,

> بعد الاطلاع على قانون الاتصالات الصدار بالمرسوم بقانون رقم (34) لسنة 2006، المُعدل بالقانون رقم 17 لسنة 2017،

Pursuant to the Telecommunications Law promulgated by Law No. (34) of 2006, Amended by Law No. 17 of 2017

> وعلى القرار الأميري رقم (42) لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات

The Emiri Decree No. (42) of 2014 Establishing the Communications Regulatory Authority,

> و على قر ار مجلس إدارة المجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم (1) لسنة 2009 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الاتصالات،

The Decision of the Board of the Supreme Council for Information and Communication Technology No. (1) of 2009 on the promulgation of the Executive By-Law for the Telecommunications Law,

وعلى قرار رئيس هيئة تنظيم الاتصالات رقم (5) لسنة 2019 باصدار القواعد الاحرائية لحل النزاعات،

And the CRA President's Decision No (5) of 2019, issuing the Dispute Regulations

> بعد النظر في المذكر إت المقدمة في عملية النزاع، ولمقتضيات المصلحة العامة،

After considering the pleadings filed in the dispute process, And requirements of the public interest.

قرر ما يلي:

Has decided as follows:

مادة (1)

Article 1

بعمل بالقرار والأمر المرفق بهذا القرار الصادر بشأن الشكوى المقدمة من فو دافون ضد أوريدو فيما يتعلق بإعلان أوريدو أفضل شبكة الغير قانوني والمضلل .(CRA-LU-DR-004-2019)

To issue the attached Decision and Oder in the matter of Vodafone's complaint against Ooredoo's Best Network illegal and misleading claims Regulation with reference number (CRA-LU-DR-004-2019).



Article 2

المادة (2)

All competent authorities, each within its jurisdiction, shall implement this decision from the date of signature.

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ توقيعه.

Mohammed Ali Al-Mannai

President

Communications Regulatory Authority

السيد/ محمد على المناعي رئيس هينة تنظيم الاتصالات

صدر بتاريخ: نوفمبر 2019 2019 مصدر بتاريخ: نوفمبر 2019



DECISION & ORDERS PURSUANT TO THE DISPUTE REGULATIONS

القرارات والأوامر بموجب اللوائح التنفيذية الخاصة بتسوية

issued by the

صادرة عن

المناز عات

Communications Regulatory Authority

"هيئة تنظيم الاتصالات" ("CRA") المشار إليها فيما بعد بـ ("هيئة تنظيم الاتصالات")

to

إلى

Ooredoo P.Q.S.C and Vodafone Qatar P.Q.S.C

شركة ااأوريدوش. م. ق. ع. اا وشركة الفودافون قطر ش. م. ق. ع."

In relation to:

فيما يتعلق ب:

The Vodafone complaint against Ooredoo's "Best Network" Illegal and Misleading Claim

شكوى شركة الفودافون الصد شركة الأوريدوا فيما يتعلق بادعانها بأنها "الشبكة الأفضل" والذي يعد ادعاءً غير قانونى ومضلل.

(Dispute Ref: CRA/LU-DR-004/2019)

(الرقم المرجعي للشكوي: CRA/LU-DR-004/2019)

November 27, 2019

27 نوفمبر 2019

1. PARTIES TO THE DISPUTE

المدعى في الشكوى: شركة فودافون قطر

COMPLAINT: Vodafone Qatar P.Q.S.C RESPONDENT: Ooredoo Qatar P.Q.S.C

المدعى عليه: شركة اوريدو قطر

.1 الأطراف في النزاع

2. FORM OF DECISION

.2 شكل القرار

The parties have filed all the necessary pleadings in this case and the CRA has considered all relevant information and conducted its internal assessment of the case. This Decision is a final decision in terms of Article 7.3 of the dispute regulations.

قدمت الأطراف جميع المذكرات اللازمة في هذه القضية، ونظرت الهيئة في جميع المعلومات ذات الصلة وأجريت تقييمها الداخلي للقضية. هذا القرار هو قرار نهائي من حيث المادة 7.3 من لوائح النزاع.

3. COMPLAINT BACKGROUND

3. أسباب الشكوى

- 3.1 Vodafone Qatar P.Q.S.C ("Vodafone") lodged a complaint against Ooredoo P.Q.S.C ("Ooredoo") dated October 23rd, 2019, pursuant to the Dispute Regulation issued on May 27th, 2019, under the Presidential Decision No. 5 of 2019.
- 3.1 قامت شركة "فودافون قطر ش. م. ق. ع." (المشار إليها فيما بعد بـ شركة "فودافون") برفع شكوى ضد شركة "أوريدو ش. م. ق. ع." (المشار إليها فيما بعد بـ شركة "أوريدو") في تاريخ 23 أكتوبر، 2019، بموجب أحكام اللائحة التنفيذية الخاصة بتسوية المنازعات الصادرة في تاريخ 27 مايو، 2019 وفقاً للقرار الرئاسي رقم 5 لعام 2019
- 3.2 Vodafone has alleged that Ooredoo has breached various provisions of the Telecommunications Law and By-Law, as well as the provisions of the Advertising, Marketing and Branding Code ("the Code") issued by the Communications Regulatory Authority ("CRA") dated September 25th, 2014 (ref. CRA-CGA/1305/14/ng), the CRA Order dated August 5th, 2015 and the subsequent Decision and Order of the CRA dated October 26th, 2015
- 3.2 أوردت شركة "فودافون" في شكواها بأن شركة "أوريدو" قد خرقت عدة أحكام من قانون الاتصالات واللائحة التنفيذية للقانون، بالإضافة إلى أحكام قانون الإعلانات والتسويق والعلامات التجارية (المشار إليه فيما بعد بالقانون") الصادر عن "هيئة تنظيم الاتصالات" (المشار إليها فيما بعد باهيئة تنظيم الاتصالات") بتاريخ 25 سبتمبر، 2014 (الرقيم: CRA-CGA/1305/14/ng))، وأوردت أيضا أن شركة "أوريدو" قد خرقت الأمر الذي أصدرته "هيئة تنظيم الاتصالات" بتاريخ 5 أغسطس، 2015، بالإضافة إلى القرار والأمر اللاحق الصادر عن "هيئة تنظيم الاتصالات" بتاريخ 26 أكتوبر، 2015.
- 3.3 According to Vodafone, Ooredoo is engaged in and continues with an advertising campaign, claiming to be the "Best Network as verified by speed test by Ookla," which is in breach of the regulatory framework, including the two Orders issued by the CRA.
- 3.3 ووفقاً لما أوردته شركة "فودافون"، فإن شركة "أوريدو" قد باشرت تنفيذ حملة دعائبة ما زالت مستمرة فيها وتدعي من خلالها بأنها "الشبكة الأفضل وفقاً للاختبارات الخاصة بسرعات الإنترنت من شركة /وكلا"، وتعد تلك الادعاءات بمثابة خرق لإطار عمل اللانحة التنفيذية بما في ذلك الأمران الصادران عن "هيئة تنظيم الاتصالات".
- 3.4 Vodafone considers the advertisements are misleading and do not present a fair comparative basis for customers and the claims remain unsubstantiated.
- 3.4 وتعتبر شركة "فودافون" أن تلك الدعاية والإعلانات مضللة ولا تقدم مساحة للعملاء من أجل إجراء المقارنات العادلة والمنصفة بالإضافة إلى أن تلك الادعاءات تفتقر للأدلة الكافية.

- 3.5 These advertisements have been made public through print media as well as social media and billboards.
- 3.6 Vodafone has attached certain copies of the advertisements on which their claim is based, as evidence of the breach.

4. LEGAL BASIS FOR THE DECISION AND ORDERS

Emiri Decree

- 4.1 Article 4(8) of the Emiri Decree requires the CRA to establish and implement a dispute resolution system which is transparent, expedient and fair to effectively resolve disputes between the Service Providers, such a process has been established allowing the parties to file and respond to claims.
- 4.2 The CRA is further empowered through the provisions of Article 4(14) of the Emiri Decree to monitor and ensure compliance with the regulatory framework, which it does through internal monitoring mechanisms and by way of issuing Regulations, Decisions, Rulings and Codes where necessary.

Telecommunications Law

- 4.3 Article 4(2) of the Telecommunications Law empowers the CRA to monitor the compliance of Licensees with the terms and conditions of their Licenses, so that any detected breaches are remedied.
- 4.4 The CRA is empowered under Article 4(8) to take the necessary action to safeguard the interests of customers, and set criteria associated with quality of service of the Service Providers, to prevent customers from being misled by claims made by service providers
- 4.5 Article 4(11) mandates the CRA to ensure that the Law, Executive By-Law, Consumer Protection Policy and related codes, regulations, rules and decisions are complied with.
- 4.6 Article 50 of the Telecommunications Law allows CRA to set rules on the terms of the provision of services, their approval,

- 3.5 وأوردت شركة "فودافون" أن تلك الدعاية والإعلانات قد تم نشرها من خلال وسائل الإعلام المطبوعة ومنصات التواصل الاجتماعي واللوحات الإعلانية.
- 3.6 وقد أرفقت شركة "فودافون" بعضاً من تلك النسخ الخاصة بالدعاية والإعلانات التي استندت عليها شكواها واعتبرتها شركة "فودافون" بمثابة دليل على تلك الانتهاكات.

4. الأسس القانونية الخاصة بالقرارات والأوامر

المرسوم الأميرى

- 4.1 يتعين على "هينة تنظيم الاتصالات" إعداد وتنفيذ نظام خاص بتسوية النزاعات بموجب أحكام المادة رقم (8)4 من المرسوم الأميري، ويجب أن يتسم ذلك النظام بالشفافية و الملائمة و الإنصاف لتسوية النزاعات بصورة فعالة بين مقدمي الخدمات، وقد تم بالفعل تنفيذ تلك الإجراءات التي من شأنها السماح للأطراف المتنازعة برفع الشكاوى والرد عليما
- 4.2 وتستمد "هيئة تنظيم الاتصالات" سلطاتها أيضاً من أحكام المادة رقم (14) من المرسوم الأميري وتختص هذه السلطات بمراقبة مدى الامتثال لإطار عمل اللائحة التنفيذية والتاكيد عليه، وتقوم الهيئة بإجراء تلك المراقبة من خلال تنفيذ آليات المراقبة الداخلية وإصدار اللوائح التنفيذية، والقرارات والقوانين متى تطلبت الضرورة.

قانون الاتصالات

- 4.3 تستمد "هيئة تنظيم الاتصالات" سلطاتها من أحكام المادة رقم (2)4 من قانون الاتصالات وتختص هذه السلطات بمراقبة مدى امتثال المرخص لهم للشروط والأحكام الخاصة بالتراخيص، ويتم تنفيذ إجراءات المراقبة من أجل تدارك ما قد يتم اكتشافه من انتهاكات أو مخالفات.
- 4.4 تستمد "هينة تنظيم الاتصالات" سلطاتها من أحكام المادة رقم (8)4 من قانون الاتصالات وتتضمن تلك السلطات اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل حماية مصلحة العملاء، ووضع المعايير القياسية ذات الصلة بجودة الخدمات التي يقدمها مقدمو الخدمات، بالإضافة إلى الحد من محاولات تضليل العملاء بواسطة الادعاءات من قبل مقدمي الخدمات
- 4.5 تنص أحكام المادة رقم (11)4 من قانون الاتصالات على أنه يتعين على الهيئة تنظيم الاتصالات اضمان الامتثال لأحكام القانون واللائحة التنفيذية للقانون، ولسياسة حماية المستهلك وللقوانين ذات الصلة، بالإضافة إلى اللوانح التنظيمية والقرارات.
- 4. تسمح أحكام المادة رقم 50 من قانون الاتصالات لـ "هيئة تنظيم الاتصالات" بوضع القواعد الخاصة بشروط تقديم الخدمات، ونشرها والدعاية

publication and advertising. Article 51 requires Service Providers to deal fairly with Consumers including providing accurate tariff information and other terms and conditions for a service before the consumer subscribes to the service or before the consumer incurs any commercial obligation to the service provider.

4.7 This provision is supported by Article 61 which grants the CRA the power to resolve disputes between Service Providers, reinforced by the By-Law which mandates the establishment of the rules and procedures for dispute resolution. The Dispute Resolution Regulations have been issued in accordance with these provisions.

Telecommunications By-Law

- 4.8 Under the Executive By-Law (1) of 2009 for the Telecommunications Law "By-Law"), CRA may issue orders for implementing service provider compliance or to remedy breaches (Article 6).
- 4.9 Article 90 prohibits Service Providers from making any false or misleading claim or suggestion regarding the availability, price or quality of its telecommunications services. A claim or suggestion is false or misleading if the Service Provider knew or ought to have known at the time it was made that it was false or misleading or that it was likely to deceive or mislead the person to whom it was made. These provisions are reinforced by the provisions of the Advertising, Branding and Marketing Code which sets out in detail the requirements that shall be complied with by service providers when advertising.

Advertising, Branding & Marketing Code ("the Code")

- 4.10 The Code, regulating Advertisements and Branding was issued in accordance with the provisions of Chapter 10 of the Telecommunications Law, to ensure that customers are offered the necessary protection from inappropriate and/or misleading advertising.
- 4.11 The Code is administered and monitored by the CRA and any violations shall accordingly

والإعلان عنها. ويتعين على مقدمي الخدمات بموجب أحكام المادة رقم 51 مقدمي الخدمات التعامل بصورة تتسم بالعدل والإنصاف مع المستهلكين فيما يتعلق بتقديم المعلومات الصحيحة الخاصة بأسعار التعرفة وغيرها من الشروط والأحكام الخاصة بتلك الخدمات قبل تقديمها إلى العملاء المشتركين في هذه الخدمات أو قبل أن يتم فرض أية التزامات تجارية على المستهلكين من قبل مقدمي الخدمات

4. وتمنح أحكام المادة رقم 61 من قانون الاتصالات السلطات اللازمة لـ "هيئة تنظيم الاتصالات" من أجل تسوية أية نزاعات قد تنشأ بين مقدمي الخدمات، وتعزز اللائحة التنفيذية للقانون تلك السلطات التي تنص على الالتزام بوضع القواعد والإجراءات الخاصة بتسوية النزاعات. وقد تم إصدار هذه اللوائح التنفيذية وفقاً لهذه الأحكام.

اللائحة التنفيذية لقانون الاتصالات

- 4.8 يجوز لـ "هينة تنظيم الاتصالات" بموجب المادة رقم 1 من اللائحة التنفيذية لعام 2009 الخاصة بقانون الاتصالات (المشار إليها فيما بعد بـ "الملائحة التنفيذية") إصدار الأوامر ذات الصلة بالتاكيد على الامتثال من قبل مقدمي الخدمات أو معالجة الخروقات (وفقاً للمادة رقم 6).
- 4 تنص أحكام المادة رقم 90 من اللائحة التنفيذية بأنه يتعين على مقدمي الخدمة الامتناع عن إصدار أية ادعاءات أو مقترحات مضللة بشأن مدى توافر خدمات الاتصالات أو اسعار تلك الخدمات أو كمياتها. وتعتبر أن الادعاءات أو الاقتراحات مضللة في حالة كان مقدمو الخدمات على علم أو كان يتعين عليهم أن يكونوا على علم وقت إصدار تلك الادعاءات أو الاقتراحات بأنها خاطئة أو مضللة أو أنها كانت من المحتمل خادعة أو مضللة للعملاء المقصودين من تلك الادعاءات أو الاقتراحات. وتعزز أحكام قانون الإعلانات والعلامات التجارية والتسويق أحكام المادة رقم 90، وتقوم أحكام قانون الإعلانات بتفصيل المتطلبات التي يتعين على مقدمي الخدمات الامتثال لها عند تنفيذ الحملات الإعلانية.

قانون الإعلانات والعلامات التجارية والتسويق (المشار اليه فيما بعد بـ "القانون")

- 4.10 -تم إصدار القانون الذي ينظم الإعلانات والعلامات التجارية بموجب أحكام الفصل العاشر من قانون الاتصالات، من أجل التأكيد على أن العملاء قد تلقوا الحماية الضرورية من الإعلانات غير الملائمة و/أو المضللة.
- 4.11 يتعين على "هينة تنظيم الاتصالات" إدارة ومراقبة تنفيذ أحكام القانون، ومن ثم ينبغي على "هيئة تنظيم

be addressed through the CRA as part of its mandate.

- 4.12 Service Providers are required under Article 30 to ensure that claims regarding the quality of products and services are not misleading or false in any way, but rather truthful and accurate.
- 4.13 Hence the further requirement in Article 48, which requires verification of the study methodology and results on which the claims are based. To give effect to this provision the CRA has issued a Decision and Order dated August 5th, 2015 and subsequent Decision and Order dated October 26th, 2015 which clearly requires Service Providers to support any claim regarding the quality and/or speed of their network by scientific evidence, and obtain a prior approval from the CRA on any report and/or documentation supporting such claims.
- 4.14 Comparative advertising needs to be fair and based on objective facts that can be substantiated as stated in the provisions of Article 36 and 37 of the Code.

License issued to Ooredoo

- 4.15 Clause 14.1 of the License obliges the Service Providers to comply without any limitation to all decisions and regulations issued by the CRA which includes specific reference to Consumer Protection.
- 4.16 The licence clearly states that any failure to comply with the licence terms and/ or provisions of the regulatory framework, shall constitute a breach of the licence.
- 4.17 These provisions are implicitly stated in both the Public Fixed and Mobile Telecommunications Network Service Licences.

Non-Compliance Notices, Decisions & Orders issued by the Regulatory Authority

- 4.18 The Decision issued on August 5th, 2015, recorded the findings and outcome of the CRA from its independent investigation, which disclosed that the testing methodology used by Ookla was questionable and unreliable;
- 4.19 A further Decision was issued on October 26th, 2015 requiring Service Providers to refrain

- الاتصالات" معالجة كافة المخالفات وفقاً لذلك كجزء من مهامها.
- 4.12 يتعين على مقدمي الخدمات بموجب أحكام المادة رقم 30 التأكيد على أن الادعاءات ذات الصلة بجودة المنتجات والخدمات ليست بالمضللة أو الخاطئة بأي حال من الأحوال، بل يجب أن تكون تلك الادعاءات سليمة ودقيقة.
- 4.13 ومن ثم تنص المتطلبات الإضافية الواردة في المادة رقم 48 على أنه يجب التحقق من المنهجيات المتبعة في إجراء الدراسات والنتاتج التي بنيت عليها الادعاءات, و من أجل تنفيذ أحكام تلك المتطلبات أصدرت " هيئة تنظيم الاتصالات قرار وأمر مؤرخ 5 أغسطس 2015 والقرار والأمر اللاحق بتاريخ 26 أكتوبر 2015 والذي يتطلب بوضوح من مقدمي الخدمات دعم اي مطالبه تتعلق بالجودة وأو سرعه شبكتهم بالأدلة العلمية، والحصول على موافقه مسبقة من الهيئة على اي تقرير و/أو وثائق تدعم مثل هذه المطالدات.

4.14 ينبغي أن تتسم الإعلانات التي تقارن بين الخدمات بالإنصاف وأن تكون مستندة إلى الحقائق الموضوعية التي يمكن إثبات صحتها على النحو المنصوص عليه في أحكام المادتان أرقام 36 و 37 من القانون.

الرخصة الصادرة إلى شركة "أوريدو"

- 4.15 يتعين على مقدمي الخدمات بموجب أحكام الفقرة رقم 14.1 من الرخصة الامتثال بدون شرط أو قيد لكافة القرارات واللوائح التنظيمية التي تصدرها "هيئة تنظيم الاتصالات" والتي تشتمل على الأحكام المحددة الخاصة بحماية المستهلك.
- 4.16 وتنص الرخصة بشكل واضح على أنه في حال التقاعس عن الامتثال الشروط الرخصة والأحكام الخاصة بإطار عمل اللوائح التنظيمية، فإن ذلك سيشكل إخلالاً بشروط الرخصة.
- 4.17 وقد وردت هذه الأحكام بشكل ضمني في كلٍ من التراخيص الخاصة بخدمات شبكات الاتصالات الثابتة والمتنقلة.

الإخطارات والقرارات والأوامر التي أصدرتها "هيئة تنظيم الاتصالات" فيما يتعلق بعدم الامتثال:

- 4.18 أوردت "هينة تنظيم الاتصالات" في قرارها الصادر بتاريخ 5 أغسطس، 2015 النتائج والمخرجات الخاصة بالتحقيق المستقل الذي أجرته الهيئة، وخَلْصَتْ تلك النتائج إلى أن المنهجية التي اتبعتها شركة "أوكلا" في اختبار سرعات الإنترنت مشكوك في صحتها ولا يمكن الاعتماد عادما
- 4.19 كما أصدرت "هيئة تنظيم الاتصالات" قراراً في تاريخ 26 أكتوبر، 2015، يلزم مقدمي الخدمات بالامتناع عن

from using 3rd party reports, unless they have specifically been approved by the CRA and supported by impartial and independent sources.

- 4.20 On August 15, 2018, the CRA issued a Non-Compliance Notice to Ooredoo for failure to comply with the requirements of the Advertising and Branding Code issued by the CRA, directing Ooredoo to refrain from using reports or surveys for its advertising and promotional campaigns, without obtaining the prior approval of the CRA.
- 4.21 On October 28th, 2019, a further Non-compliance Notice was issued to Ooredoo requesting compliance with the legal provisions of the regulatory framework and the Code when advertising its network services and products. Each of these legal instruments have been validated under the Law and continue to remain in force, thereby requiring immediate compliance.
- 4.22 Despite these various instruments being issued to regulate and rectify the misleading advertising, Ooredoo continuously disregards the requirements and continues to breach the legal framework.

5 PROCESS AND PLEADINGS

- 5.1 The exchange and filing times for the pleadings were determined according to the procedure set out in the Regulations.
- 5.2 Although Vodafone requested that the CRA implement the Fast Track procedure, the CRA decided that the standard regulation time frames shall apply as there was no imminent harm or damage that has been demonstrated which would require immediate action. In addition, the CRA had already issued a noncompliance notice to Ooredoo on October 28, 2019.
- 5.3 Ooredoo filed its response to Vodafone's complaint on November 4th, 2019 including evidence which it considers relevant to dismiss Vodafone's allegations.
- 5.4 The evidence filed, included various media articles from the internet on tests conducted by Ookla in other jurisdictions, to support Ooredoo's position.

استخدام التقارير الخاصة بالغير، باستثناء التقارير التي اعتمدتها "هيئة تنظيم الاتصالات" بشكل محدد بالإضافة إلى انه قد تم إثبات صحة هذه التقارير من قبل مصادر

- 4.20 وقد أصدرت "هيئة تنظيم الاتصالات" إلى شركة "أوريدو" إخطاراً بعدم الامتثال في تاريخ 15 أغسطس، 2018 وموضوع هذا الإخطار هو إخلال شركة "أوريدو" بالامتثال للمتطلبات ذات الصلة بقانون الإعلانات والعلامات التجارية الذي أصدرته "هيئة تنظيم الاتصالات"، كما أمرت الهيئة شركة "أوريدو" بالامتناع عن استخدام التقارير أو الدراسات الاستقصائية في الإعلانات والحملات الدعائية الخاصة بالشركة قبل الحصول على الاعتمادات اللازمة المسبقة من "هيئة تنظيم الاتصالات".
- 4.21 وقد أصدرت "هيئة تنظيم الاتصالات" إلى شركة "أوريدو" إخطاراً آخر بعدم الامتثال بتاريخ 28 أكتوبر، 2019 وموضوع هذا الإخطار هو مطالبتها بالامتثال للأحكام القانونية الخاصة بإطار عمل اللوائح التنفينية والقانون وذلك عند تنفيذ الإعلانات الخاصة بالخدمات والمنتجات ذات الصلة بشبكة اتصالاتها. ومن ثم تكون هذه القرارات والإخطارات سارية النفاذ بموجب القانون كما أنها ما تزال نافذة، وبالتالي توجب هذه القرارات والإخطارات الامتثال الفوري.
- 4.22 إنه وعلى الرغم من إصدار القرارات والإخطارات إلى شركة "أوريدو" من أجل معالجة وتصحيح الإعلانات المضللة، إلا إن الشركة ما زالت تتجاهل الالتزام بالمتطلبات وتستمر في الإخلال بالأحكام الخاصة بإطار العمل القانوني.

.5 إجراءات تقديم الشكوى

- 5.1 تم تحديد أوقات ومواعيد تقديم الطلبات وتبادلها وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللوائح التنظيمية.
- 5.2 وعلى الرغم من ان شركه فودافون طلبت ان تقوم "هيئة تنظيم الاتصالات" بتسريع الاجراءات، فقد قررت "هيئة تنظيم الاتصالات" ان تطبق الأطر الزمنية المعيارية القياسية لأنه لا يوجد اي ضرر أو ضرر وشيك ثبت انه سينطلب اتخاذ اجراء فوري. بالإضافة إلى ذلك، أصدرت "هيئة تنظيم الاتصالات" بالفعل اشعارا بعدم الامتثال إلى شركة اوريدو في 28 أكتوبر 2019.
- 5.3 وقد قامت شركة "أوريدو" بتقديم ردها في تاريخ 4 نوفمبر، 2019 على الشكوى المقدمة من شركة "أفوادفون" وقد اشتمل ذلك على الأدلة التي تعتبر ها شركة "أوريدو" مرتبطة برفض الادعاءات المقدمة من شركة "فودافون".
- ومن ضمن الأدلة التي تم تقديمها عدة مقالات من مصادر إعلامية مختلفة من الإنترنت بشأن الاختبارات التي أجرتها شركة "أوكلا" في دوائر الاختصاص الأخرى، من أجل دعم موقف شركة "أوريدو".

5.5 Vodafone had waived its right to a counterresponse to the Ooredoo response as it is of the opinion that the breach is blatant.

5.5 وقد تنازلت شركة "فودافون" عن حقها في الرد على الرد المقدم من شركة "أوريدو" بسبب أن شركة "فودافون" متمسكة برأيها بأن ما وقع يعد من قبيل الانتهاكات السافرة.

6. تقييم الأدلة المقدمة

6 ASSESSMENT OF EVIDENCE FILED

Vodafone Filing

- 6.1 Vodafone has submitted copies of newspaper publications, outdoor signage advertisements and on-line posts where the claims were made by Ooredoo as being the "Best Network as verified by Ookla".
- 6.2 Vodafone further alleges that Ooredoo has embarked on a campaign based on this claim, in various locations within Qatar informing the public of such claims as part of their marketing campaign.
- 6.3 In this way Vodafone claims Ooredoo has and continues to breach the regulatory framework by misleading the public into believing that they are the best network according to some form of verification received from Ookla.
- 6.4 Vodafone also states that Ooredoo has violated the Decisions and Orders issued by the CRA on August 5th, 2015 and October 26th, 2015, respectively.

Ooredoo Filing

- 6.5 Ooredoo in its response to Vodafone, dated November 3, 2019, refutes the claims made by Vodafone and has submitted various articles that aim to serve as evidence that Ookla has acted as an "Internet Performance Tester" for various other communication companies and is endorsed by certain mobile associations.
- 6.6 The Ooredoo submission further contains a "Speedtest Intelligence Consumer Initiated Data Methodology" document ("Methodology Document") labelled version 4.1, which was updated on July 15, 2019, however Ooredoo did not explain how this document is related to the Ooredoo case specifically.
- 6.7 Ooredoo has dismissed all the Vodafone submissions including the fact that they have

التقديمات الخاصة بشركة الفودافونا

- 6.1 قدمت شركة "فودافون" عدة نسخ لمنشورات من الصحف، ونسخ لإعلانات على لافتات خارجية، والمنشورات عبر الإنترنت وتقوم شركة "أوريدو" بالادعاء في تلك الإعلانات بأنها "الشبكة الأفضل وفقاً للاختبارات الخاصة بسر عات الانترنت من شركة "أوكلا""،
- 6.2 وتضيف شركة "فودافون" في شكواها ضد شركة "أوريدو" بأن الأخيرة قد قامت بتنفيذ حملة دعائية مبنية على هذا الادعاء في عدة مواقع داخل الحدود القطرية بغرض إعلام الجمهور بتلك الادعاءات كجزء من حملاتهم التسويقية.
- 6.3 ومن هذا المنطلق تدعي شركة "فودافون" أن شركة "أوريدو" قد أخلت وما زالت تخل بإطار عمل اللانحة التنظيمية من خلال تضليل الجمهور ليعتقدوا حقاً بأنها الشبكة الأفضل وفقاً لصورة ما من صور التحقق من سر عات الانترنت التي تقدمها شركة "أوكلا".
- 6.4 وذكرت أيضاً شركة "فودافون" أن شركة "أوريدو" قد أخلت بالقرارات والأوامر التي أصدرتها "هيئة تنظيم الاتصالات" بتاريخ 5 أغسطس، 2015 وبتاريخ 26 أكتوبر 2015 على التوالى.

التقديمات الخاصة بشركة "أوريدو"

- 6.5 ودحضت شركة "أوريدو" في ردها بتاريخ 3 نوفمبر، 2019 الادعاءات الواردة في الشكوى المقدمة من شركة "فودافون" وقامت شركة "أوريدو" بتقديم عدة مقالات مختلفة بمثابة أدلة على أن شركة "أوكلا" قد قامت بدور يختص "باختبار أداء شبكات الإنترنت" للعديد من شركات الاتصالات الأخرى بالإضافة إلى أن بعض من الجمعيات الخاصة بالشبكات المتنقلة قد اعتمدت شركة "أوكلا".
- 6.6 واشتملت التقديمات الخاصة بشركة "أوريدو" أيضاً على مستند "أليات البيانات الخاصة باختبارات السرعات التي يجريها المستهلكون" (المشار إليه فيما بعد بـ "مستند الأليات") ورقم نسخة إصدار هذا المستند هو 4.1، وقد تم تحديثه بتاريخ 15 يوليو، 2019، ولكن لم تقم شركة "أوريدو" بتوضيح كيف أن ذلك المستند له صلة بموقف شركة "أوريدو" على وجه التحديد.
- 6.7 وقد رفضت شركة "أوريدو" كافة التقديمات الخاصة بشركة "فودافون" بما في ذلك حقيقة أن شركة "أوريدو" لم تقم بتقديم التقرير الخاص بشركة "أوكلا" إلى "هينة

not submitted the Ookla report to the CRA for approval prior to issuing the advertisements.

تنظيم الاتصالات" من أجل أن يتم اعتماده قبل إصدار الاعلانات ذات الصلة.

CRA Assessment

- 6.8 In 2015, the CRA initiated an investigation into claims made referring to Ookla and found evidence that the data used for the tests was manipulated and that the outcome of such tests lacked credibility and authenticity. The CRA subsequently, issued a Decision barring Service Providers from using third party reports to support their claims, unless such reports are specifically authorized by the CRA.
- 6.9 Accordingly, the matter at stake is whether Ooredoo is providing enough evidence to reverse the position followed by the CRA since 2015. In terms of the evidence attached to Ooredoo's response, reference is made to the use of Ookla reports in other jurisdictions by other Vodafone subsidiaries, where the regulatory framework is different from Qatar and therefore not comparable under the CRA's regulatory framework.
- 6.10 In any case, the CRA considers that the methodology and data used in these jurisdictions may differ completely from the approach adopted in Qatar and is therefore not bound to accept other countries' approach.
- 6.11 Ooredoo refers also to the "Reliance Jio Infocomm case" (Reliance vs Bharti Airtel). Unfortunately, such reference is inaccurate. Firstly, the "devoid of merit" remark expressed by the Court relates to the claim for "loss of money, defamation, conspiracy or breach of trust" and is unrelated to network performance claims. Secondly, whereas the Advertising Standards Council of India (ASCI), did issue a directive to Bharti Airtel to "withdraw and modify" advertisements claiming that the "operator's networks is the fastest in the country", and the ASCI did rule that the advertisement relying on Ookla testing, was "misleading by ambiguity and implication."
- 6.12 In addition, Ooredoo has failed to explain and draw the relevance of the articles submitted, but merely attached these for the CRA reading.

التقييمات الخاصة بـ "هيئة تنظيم الاتصالات"

- 6.8 في عام 2015 شرعت "هيئة تنظيم الاتصالات" في إجراء تحقيقات حول الادعاءات المقدمة بشأن شركة "أوكلا" وخلصت هذه التحقيقات إلى أن البيانات المستخدمة في هذه الاختبارات تم التلاعب بها وأن النتائج الخاصة بتلك الاختبارات كانت تفتقر إلى المصداقية والصحة. وبناءً على ذلك، قامت "هيئة تنظيم الاتصالات" بإصدار قرار مفاده أنه يتعين على مقدمي الخدمات الامتناع عن استخدام التقارير الخاصة بالغير من أجل إثبات صحة ادعاءاتهم، باستثناء التقارير التي اعتمدتها "هيئة تنظيم الاتصالات" على وجه التحديد.
- 6.9 وبالتالي، فان المسالة المطروحة هي ما إذا كانت شركة اوريدو تقدم ما يكفي من الأدلة لعكس الموقف الذي تتبعه "هيئة تنظيم الاتصالات" منذ 2015. وفيما يتعلق بالأدلة المرفقة برد شركة أوريدو ، يشار إلى استخدام تقارير شركة أوكلا في دوائر اختصاص أخرى من قبل شركات فرعية أخرى تابعه لشركه فودافون ، حيث يختلف الإطار التنظيمي المعمول به هناك عن دولة قطر بالتالي لا يمكن مقارنته بموجب الأطر التنظيمية لدى " هيئة تنظيم الاتصالات".
- 6.10 وعلى ايه حال، تري "هينة تنظيم الاتصالات" ان المنهجية والبيانات المستخدمة في هذه الدوائر صاحبة الاختصاص قد تختلف تماما عن النهج المعتمد في قطر بالتالى فهي غير ملزمه بقبول نهج البلدان الأخرى.
- 6.11 وتشير شركة أوريدو أيضا إلى "قضية ريلاينس جيو" (ريلاينس ضد بهارتي إيرتل), وللأسف، فان هذه الإشارة غير دقيقه. أو لا، "خالية من الجدارة" ان الملاحظة التي أعربت عنها المحكمة تتعلق بالمطالبة بالتعويض عن "فقدان المال أو التشهير أو الآتمر أو الإخلال بالثقة" ولا علاقة لها بمطالبات أداء الشبكات، ثانيا، في حين ان المجلس الهندي للمعايير الخاصة بالإعلان في الهند (ASCI)، أصدر توجيها إلى بهارتي ايرتل بـ "سحب وتعديل" الإعلانات التي تزعم ان "شبكات مقدم الخدمة هو الأسرع في الدولة"، والقاعدة التي لم الإعلان الاعتماد على اختبار شركة أوكلا، وكانت "مضلله حيث الغموض والإبهام."
- 6.12 الى ذلك، وفي هذا الصدد لم تقدم شركة "أوريدو" أية شروحات بشأن مدى ارتباط المقالات التي قدمتها، ولكنها قامت بارفاق هذه المقالات لكي تطلع عليها "هيئة تنظيم الاتصالات".

Communications هيئــة تنظيــم Regulatory Authority State of Qatar

- 6.13 Thirdly, Ooredoo claims that Ookla testing are reliable and shall be considered as a valid evidence supporting Ooredoo's claim.
- 6.14 For the record, the CRA notes that no certification was submitted to Ooredoo, but only a generic document with the title "SPEEDTEST intelligence, Consumer Initiated Data Methodology" ("Methodology Document"). The Methodology Document appears to have general points about conducting tests and it is unclear if this Methodology Document is specific to the tests carried out for Ooredoo in determining the network performance and outcomes.
- 6.15 A review of the "Methodology Document" leads to the following observations: (i) servers used for Ookla testing can be selected by the Service Provider depending on its priorities (busy times, availability, distance, etc.); (ii) Ookla does not refer to ITU or ETSI standards; (iii) Ookla aggregates are limited in number, with a customized method to aggregate the samples and filter the spoofed (location and service spoofing); and (iv) Ookla assigned scores are customizable. Accordingly, the CRA concludes that bias can be easily introduced.
- 6.16 As a matter of comparison, when conducting its annual network audit, the CRA follows the ITU Recommendation ITU-T E.804 related to Quality of Service testing and uses much larger aggregates than Ookla to ensure a high level of accuracy. Indeed, an integral part of the CRA audit is that the KPI and methodology is agreed with both Service Providers to ensure a fair and transparent assessment and outcome. The CRA notes that the outcomes of the audit it conducts differs from Ookla.
- 6.17 Further, the CRA notes that the speed available on a network is far from enough to support a claim of being "the BEST Network". Other criteria such as availability, latency, etc. shall be considered also.
- 6.18 In any event, the 2015 Decisions and Orders explicitly state that any report which a Service Provider seeks to rely on to substantiate its network claims, shall first be reviewed and approved by the Regulator, Ooredoo has failed to comply with this requirement.

- 6.13 ثالثا، تدعي شركة أوريدو ان اختبار "أوكلا" موثوق به ويجب اعتباره دليلا صالحا يدعم مطالبه شركة اوريدو.
- 6.14 وللعلم، تلاحظ "هيئة تنظيم الاتصالات" انه لم يتم تقديم اي شهادة إلى شركة أوريدو، سوي وثيقة عامه تحمل عنوان " اختبار السرعة، والذكاء ،ومنهجيه بيانات المستهلكين " ("وثيقة المنهجية"). ويبدو ان وثيقة المنهجية تحتوي نقاط عامه حول اجراء الاختبارات ومن غير الواضح ما إذا كانت وثيقة المنهجية هذه خاصه بالاختبارات التي أجريت لصالح شركة اوريدو في تحديد أداء الشبكة ونتانجها.
- 6.15 ويؤدي استعراض "وثيقة المنهجية" إلى الملاحظات التالية: ' 1 ' يمكن لمقدمي الخدمات اختيار الخوادم المستخدمة لاختبار شركة أوكلا تبعا لأولوياتها (أوقات الانشغال، والاتاحة، والمسافة، وما إلى ذلك)؛ ' 2 ' لا يشير شركة اوكلا إلى معايير الاتحاد الدولي للاتصالات أو ETSI؛ ' 3 ' تكون القيم الاجمالية لشركة اوكلا محدودة العدد ، مع طريقه مخصصه لتجميع العينات وتصفيه المنتحل (انتحال الموقع والخدمة) ؛ و ' 4 ' النتائج المعينة من شركة اوكلا قابله للتخصيص. وبناء على ذلك، تخلص "هينة تنظيم الاتصالات" إلى ان التحيز يمكن إدخاله بسهوله.
- 6.16 وعلى سبيل المقارنة، وعند اجراء التدقيق السنوي الشبكة، تتبع "هيئة تنظيم الاتصالات" توصيه الاتحاد الدولي للاتصالات TE. 804 المتعلقة باختبار جوده الخدمة، وتستخدم قيم إجمالية أكبر بكثير من شركة "أوكلا" لضمان مستوي عال من الدقة. بالفعل، فان جزءا لا يتجزأ من مراجعه الحسابات المستقلة هو ان مؤشر الأداء الأساسي والمنهجية متفق عليهما مع مقدمي الخدمات لضمان تقييم ونتائج عادله وشفافة. ولاحظت "هيئة تنظيم الاتصالات" ان نتائج مراجعه الحسابات التي تجريها تختلف عن شركة أوكلا.
- 6.17 وعلاوة على ذلك، تلاحظ "هينة تنظيم الاتصالات" ان السرعة المتاحة على الشبكة بعيده عن ان تكون كافيه لدعم مطالبه بأنها "أفضل شبكه". سيأخذ في الاعتبار أيضا في معايير أخرى مثل التوافر والكمون وما إلى ذلك.
- 6.18 وعلي إيه حال، فإن القرارات والأوامر لسنة 2015 تنص صراحة علي إن اي تقرير يسعى مقدم الخدمة إلى الاعتماد عليه لإثبات مطالبات الشبكة الخاصة به، يجب مراجعته أولا والموافقة عليه من قبل الجهة التنظيمية، وقد أخفقت شركة أوريدو في الامتثال لهذا المطلب.

7. DECISION AND ORDER

7.1 Ooredoo has clearly failed to seek CRA prior approval before relying on Ookla speed test despite the various Orders and Non-Compliance Notices, whereas Vodafone has abided by the provisions in obtaining such approvals for third party reports.

- 7.2 While the CRA has consistently drawn Ooredoo's attention to the non-compliance in its campaign for its network claims, Ooredoo has consistently disregarded all the CRA Non-Compliance Notices as well as the Decisions and Orders.
- 7.3 Ooredoo's response is a vague and unsubstantiated dismissal of all allegations without any reasoning.

Therefore, Ooredoo is Ordered to:

- a) Immediately remove all advertising with the "Best Network" reference;
- b) Comply with the relevant provisions under the Applicable Regulatory Framework;
- c) Comply with all the marketing, branding and advertisement requirements in the Code.

In Addition, the CRA reiterates that the Service Providers shall submit to the CRA for approval before it is used any and/or all reports and/or documentation that a Service Provider relies upon in its advertising or marketing campaigns.

8. COMPLIANCE WITH AND MONITORING OF THIS DECISION AND ORDERS

- 8.1 The CRA has a further obligation under Article 4(14) to "Monitor compliance of Licensees with the regulatory frameworks and take the necessary measures to ensure their compliance."
- 8.2 The CRA shall be monitoring the behaviour and practices of both Service Providers in relation to the provision of the service and ensuring that it complies with the legal framework.

.7 القرارات والأوامر

- 7.1 وقد لقد أخفقت شركة أوريدو بشكل واضح في الحصول على موافقة "هيئة تنظيم الاتصالات" المسبقة قبل الاعتماد على اختبار السرعة شركة "أوكلا" على الرغم من الأوامر المختلفة وإشعارات عدم الامتثال، في حين التزمت فودافون بالأحكام المتعلقة بالحصول على هذه الموافقات لتقارير الطرف الثالث.
- 7.2 وقد لفتت "هينة تنظيم الاتصالات" انتباه شركة "أوريدو" باستمرار بشأن عدم الامتثال في تنفيذ حملتها الدعائية ذات الصلة بالادعاءات حول أداء شبكة اتصالاتها، وقد استمرت شركة "أوريدو" بتجاهل كافة الإخطارات الخاصة بعدم الامتثال التي أصدرتها "هيئة تنظيم الاتصالات" بالإضافة إلى القرارات والأوامر.
- 7.3 ويعد الرد الذي قدمته شركة "أوريدو" غامض، كما يعد رفضها لكافة الادعاءات بدون تقديم المبررات اللازمة لا أساس له من الصحة.

وبناءً على ما تقدم، فقد تم إصدار الأمر التالي إلى شركة "أوريدو":

- a) إزالة كافة الإعلانات التي تتضمن الإشارة إلى "أفضل شيكة"مرجع:
- الامتثال لكافة الأحكام ذات الصلة وفقاً للأطر التنظيمية المعمول بها.
-) الامتثال لكافة المتطلبات الخاصة بالتسويق والعلامات التجارية والإعلانات المنصوص عليها في القانون.

بالإضافة إلى ذلك، تؤكد "هيئة تنظيم الاتصالات" مجددا ان مقدمي الخدمات يجب ان يقدموا إلى "هيئة تنظيم الاتصالات" للموافقة قبل استخدامها اي و/أو جميع التقارير و/أو الوثائق التي يعتمد عليها مقدم الخدمة في حملاته الدعائية أو التسويقية.

8. الامتثال للقرارات والأوامر ومراقبة تنفيذها

- 8.1 يتعين على "هينة تنظيم الاتصالات" بموجب أحكام المادة رقم (14)4 مراقبة امتثال المرخص لهم لأطر عمل اللوائح التنظيمية واتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لضمان التزامهم.
- 8.2 ينبغي على "هينة تنظيم الاتصالات" مراقبة السلوكيات والممارسات الخاصة بكلا الطرفين من مقدمي الخدمات فيما يتعلق بتقديم الخدمات والتاكيد على أنهما ملتزمان بإطار العمل القانوني.

9. ENFORCEMENT PROVISIONS FOR NON-COMPLIANCE

- 9.1 Failure to comply with this Decision and Orders shall constitute a violation of the legal framework and accordingly, non-compliance of this Decision and Orders;
- 9.2 The CRA may also consider conducting an audit of the Service Providers' systems pursuant to the provisions of Article 4(10) of the Telecommunications Law, to identify the cause of the problem and implement a suitable solution based on the outcome of audit and the Service Provider responsible for the illegal activation shall be liable for the costs of such audit;
- 9.3 Where there is a violation and subsequent non-compliance this shall lead the CRA to refer this matter to the Public Prosecutor to impose a fine as stipulated under Article (67) of the Telecommunications Law of (QR 1,000,000) One Million Qatari Riyals and/or imprisonment not exceeding one year;
- 9.4 Furthermore, under the provisions of Article (71) of the Telecommunications Law the punishment or penalty shall be imposed on the person responsible for the management of the corporate entity if it is proved that the person was aware that these violations were committed and his or her management contributed to the violation.
- 9.5 In addition to the provisions, Article (4) of Law No. 17 of 2017 which entails the imposition "Financial Sanction" may also be invoked.
- 9.6 The CRA further reserves its rights to publish any Notice of Non-Compliance issued pursuant to this Amended Order, on its website under the provisions of Article (6) of the Telecommunications Law.
- 9.7 Clause 17 of the Licence makes specific reference to the Penalties and Sanctions that the CRA shall impose pursuant to the Law. The CRA further has the sole discretion to effect structural, operational or organizational separation of the business activities of the Licensee.
- 9.8 Clause 18 of the Licence implicitly states that, following an investigation the conduct of the Licensee may be referred to criminal proceedings for violations of the regulatory

9 إنفاذ الأحكام الخاصة بعدم الامتثال

- 9.1 يُشكل عدم الامتثال لهذه القرارات والأوامر إخلالاً بإطار العمل القانوني وبالتالي عدم امتثال لهذه القرارات والأوامر.
- 9.2 ويجوز لـ "هيئة تنظيم الاتصالات" النظر في إجراء مراجعات على الأنظمة الخاصة بمقدمي الخدمات وفقاً للأحكام الواردة في المادة رقم (4(10) من قانون الاتصالات، بهدف تحديد أسباب المشاكل وبالتالي تنفيذ الحلول الملائمة بناءً على نتائج المراجعات، وينبغي أن يتحمل مقدم الخدمات المسؤول عن الأنشطة غير المشروعة المسؤولية عن التكاليف الخاصة بإجراءات تلك المراجعات.
- 9.3 وفي حال كانت هناك مخالفات و عدم امتثال، فعندئذ يتعين على "هيئة تنظيم الاتصالات" إحالة هذه المسألة إلى النائب العام ليقوم بتوقيع الغرامة على النحو المنصوص عليه وفقاً لأحكام المادة رقم 67 من قانون الاتصالات وتبلغ قيمة هذه الغرامة (واحد مليون ريال قطري) أو السجن لمدة لا تزيد عن سنة واحدة.
- 9.4 بالإضافة إلى وجوب توقيع العقوبات أو الجزاءات وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المادة رقم 71 من قانون الاتصالات، ويتم توقيع هذه العقوبات أو الجزاءات على الشخص المسؤول عن إدارة الشركة في حال تم إثبات أن ذلك الشخص كان على علم بوقوع تلك الانتهاكات أو أن الكيفية التي أدار بها الشركة ساهمت في تلك حدوث تلك الانتهاكات.
- 9.5 بالإضافة إلى أنه يجوز الاستناد إلى الأحكام المنصوص عليها في المادة (4) من القانون رقم 17 لعام 2017 والتي تستلزم فرض "عقوبات مالية".
- و وتحتفظ "هيئة تنظيم الاتصالات" أيضاً بحقوقها في نشر الإخطارات الخاصة بعدم الامتثال التي أصدرتها بموجب هذا الأمر المُعدل، على موقعها الإلكتروني وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المادة رقم 6 من قانون الاتصالات.
- 9.7 وتشير الفقرة رقم 17 من الرخصة بالتحديد إلى الجزاءات والعقوبات التي ستقوم "هيئة تنظيم الاتصالات" بتوقيعها وفقاً للقانون. ويحق لـ "هيئة تنظيم الاتصالات" أيضاً وفقاً لتقدير ها الحصري تنفيذ الفصل الهيكلي أو التشغيلي أو التنظيمي للأنشطة التجارية الخاصة بالمرخص لهم.
- 9.8 وتنص الفقرة رقم 18 من الرخصة بشكل ضمني على أنه بعد إتمام التحقيقات، فيجوز إحالة تصرفات وسلوكيات المرخص لهم إلى الإجراءات الجنائية بسبب الإخلال



framework subject to Articles 64 to 71 of the Law.

بإطار العمل التنظيمي وفقاً لأحكام المادتين ارقام 64 و71 من القانون.

Issued by the President of the Communications Regulatory Authority.

صدرت هذه القرارات والأوامر عن رئيس "هيئة تنظيم الاتصالات".

Dated and signed on the 27thday of November 2019.

وتم التوقيع عليها في يوم ____ من شهر نوفمبر 2019.

Mohammed Ali Al-Mannai President

Communications Regulatory Authority

السيد/ محمد على المناعي رنيس هيئة تنظيم الاتصالات